

قرار رقم (٢٧٤) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والمراقبة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.
وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال
الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٣/٣/١٧ .

" قرر "

مادة أولى : : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين
بنفس ارقام قيدهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا
القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	صفيه سيد مصطفى درويش	٢١٩٣١	حر
٢.	ناجى يسى رزق عطيه	٢٣٣١٦	حر
٣.	مريم فريد سامى راهب	٢٤٠٣٧	حر
٤.	ناهد زكريا عزيز مليكه عبد السيد	٢٤٥٣٧	حر
٥.	احمد سعيد عبد العزيز حسنين	٢٦٩٩٦	حر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية
وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

أشرف الشرقاوى
رئيس الهيئة
٤٦٠٧٦

